

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 13 رمضان عام 1430 هـ
الموافق 3 سبتمبر سنة 2009، يتضمن تنظيم
المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير
التكنولوجي في مكاتب.**

إن الأمين العام للحكومة،

ووزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09 - 129 المؤرخ
في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة
2009 والمتضمن تجديد مهام أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 188
المؤرخ في أول ذي الحجة عام 1410 الموافق 23 يونيو
سنة 1990 الذي يحدد هيكل الإدارة المركزية وأجهزتها
في الوزارات، لا سيما المادتان 3 و7 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 01
المؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1423 الموافق 4 يناير سنة
2003 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة
التعليم العالي والبحث العلمي، لا سيما المادة 11 منه،
المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 251
المؤرخ في أول شعبان عام 1429 الموافق 3 غشت سنة
2008 الذي يحدد مهام المديرية العامة للبحث العلمي
والتطوير التكنولوجي وتنظيمها، لا سيما المادة 18
منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع
الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن
تعيين الأمين العام للحكومة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في
4 شعبان عام 1424 الموافق 30 سبتمبر سنة 2003
الذي ينظم الإدارة المركزية في وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي في مكاتب،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 18 من المرسوم
التنفيذي رقم 08 - 251 المؤرخ في أول شعبان عام
1429 الموافق 3 غشت سنة 2008 والمذكور أعلاه، يهدف
هذا القرار إلى تنظيم المديرية العامة للبحث العلمي
والتطوير التكنولوجي في مكاتب.

3 - المديرية الفرعية للقدرات العلمية البشرية

وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب تنمية الموارد البشرية،
- مكتب التكوين المتواصل والتنقل.

4 - المديرية الفرعية للموظفين والوسائل وتتكون

من أربعة (4) مكاتب :

- مكتب تسيير المستخدمين،
- مكتب الميزانية والحاسبة،
- مكتب الصفقات العمومية،
- مكتب الوسائل العامة.

المادة 4 : تنظم مديرية التنمية والمصالح العلمية

والتقنية، كما يأتي :

1 - المديرية الفرعية للهيكل الأساسية للبحث

وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب تطوير وتخطيط الهياكل الأساسية القطاعية وما بين القطاعات،
- مكتب متابعة إنجاز الهياكل الأساسية القطاعية،
- مكتب متابعة الهياكل الأساسية ما بين القطاعات،

2 - المديرية الفرعية للتجهيزات وتتكون من

ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب برمجة تجهيزات البحث،
- مكتب متابعة ملاءمة تجهيزات البحث،
- مكتب جرد منشآت وتجهيزات البحث.

3 - المديرية الفرعية للاستغلال وصيانة الهياكل

الأساسية للبحث وتجهيزاته وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب متابعة استغلال الهياكل الأساسية والتجهيزات،
- مكتب صيانة الهياكل الأساسية والتجهيزات.

المادة 2 : تنظم مديرية برمجة البحث والتقييم

والاستشراف، كما يأتي :

1 - المديرية الفرعية لبرمجة البحث وتتكون من

مكتبين (2) :

- مكتب البرامج الوطنية للبحث،
- مكتب المشاريع الكبرى وبرامج البحث فيما بين القطاعات.

2 - المديرية الفرعية للبرامج الدولية للبحث

وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب البرامج الدولية للبحث،
- مكتب متابعة تمويل برامج البحث الدولية.

3 - المديرية الفرعية للتقييم والتحليل وتتكون

من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب التقييم الدوري،
- مكتب التقييم بالتنسيق مع المجلس الوطني لتقييم البحث العلمي والتطوير التكنولوجي،
- مكتب التحليل والاستغلال.

4 - المديرية الفرعية للاستشراف والمتابعة

الاستراتيجية وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب الدراسات الاستشرافية،
- مكتب متابعة شبكات البحث في ميادين التكنولوجيات.

المادة 3 : تنظم مديرية إدارة وتمويل البحث

العلمي والتطوير التكنولوجي، كما يأتي :

1 - المديرية الفرعية لتمويل البحث وتتكون من

ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب ميزانية تسيير البحث،
- مكتب ميزانية التجهيز لهيئات البحث،
- مكتب المتابعة والتحليل المالي.

2 - المديرية الفرعية لتنظيم البحث وتتكون من

مكتبين (2) :

- مكتب متابعة تنصيب كيانات البحث،
- مكتب تنظيم ومتابعة دورات الهيئات الاستشارية للبحث.

4 - المديرية الفرعية لمؤشرات العلم والتكنولوجيات والابتكار وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب التحقيقات والمؤشرات العلمية والتكنولوجية.
- مكتب الدراسات الإحصائية.

المادة 6 : تلغى المادة 4 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 4 شعبان عام 1424 الموافق 30 سبتمبر سنة 2003 الذي ينظم الإدارة المركزية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في مكاتب.

المادة 7 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 رمضان عام 1430 الموافق 3 سبتمبر سنة 2009.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوية

وزير المالية
كريم جودي

عن الأمين العام للحكومة
وبتفويض منه
المدير العام للتوظيف العمومية
جمال خرشي

4 - المديرية الفرعية للإعلام العلمي والتقني والاقتصادي والإحصائيات وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب الإعلام العلمي والتقني والاقتصادي،
- مكتب الإحصائيات،
- مكتب النشريات والمجلات والدوريات.

المادة 5 : تنظم مديرية التثمين والابتكار والتحويل التكنولوجي، كما يأتي :

1 - المديرية الفرعية لتثمين نتائج البحث وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب نشر نتائج البحث،
- مكتب استغلال نتائج البحث.

2 - المديرية الفرعية للابتكار وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب العلاقات مع القطاع الاجتماعي والاقتصادي،
- مكتب ترقية وتشجيع الابتكار.

3 - المديرية الفرعية للتمويل التكنولوجي والشراكة وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب دعم التحويل التكنولوجي،
- مكتب ترقية الشراكة.